

Distr.: General
20 May 2019
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الفريق العامل المفتوح باب العضوية المعني بالشيخوخة
دورة العمل العاشرة
نيويورك، ١٥-١٨ نيسان/أبريل ٢٠١٩

تقرير الفريق العامل المفتوح باب العضوية المعني بالشيخوخة عن دورة عمله العاشرة

المقررة: السيدة رين آبي (غانا)

أولاً - تنظيم الدورة

ألف - افتتاح الدورة ومدتها

- ١ - عقد الفريق العامل المفتوح باب العضوية المعني بالشيخوخة دورة عمله العاشرة في مقر الأمم المتحدة في الفترة من ١٥ إلى ١٨ نيسان/أبريل ٢٠١٩. وعقد الفريق العامل ثماني جلسات.
- ٢ - وافتتح الدورة رئيس الفريق العامل، مارتين غارسيا موريتان (الأرجنتين)، الذي أدلى أيضا ببيان.

باء - الحضور

- ٣ - حضر الدورة ممثلو الدول الأعضاء في الأمم المتحدة. وحضرها أيضا ممثلون لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة، ومراقبون عن منظمات حكومية دولية ومنظمات وطنية معتمدة لحقوق الإنسان ومنظمات غير حكومية. ويمكن الاطلاع على قائمة بأسماء المشاركين في الموقع التالي: <http://social.un.org/ageing-working-group/tenthsession.shtml>.

جيم - انتخاب أعضاء المكتب

- ٤ - في جلسته الأولى المعقودة في ١٥ نيسان/أبريل، انتخب الفريق العامل، بالتركية، روزيني ب. فانغكو (الفلبين)، وليديا درايفيك (سلوفينيا)، وماريا لويزا بورتوكاريو (البرتغال) نائبات للرئيس، ورين آبي (غانا) مقررة.



الرجاء إعادة استعمال الورق



٥ - وتألف مكتب الدورة العاشرة للفريق العامل من الأعضاء التالية أسماؤهم:
الرئيس:

مارتين غارسيا موريتان (الأرجنتين)

نائب الرئيس:

روزيني ب. فانغكو (الفلبين)

ليديا درافيك (سلوفينيا)

ماريا لويزا بورتوكاريو (البرتغال)

المقررة:

رين آبي (غانا)

دال - جدول الأعمال وتنظيم الأعمال

٦ - في جلسته الأولى، اعتمد الفريق العامل جدول الأعمال المؤقت، بصيغته الواردة في الوثيقة A/AC.278/2019/1. وفي ما يلي جدول الأعمال:

- ١ - انتخاب أعضاء المكتب.
- ٢ - إقرار جدول الأعمال ومسائل تنظيمية أخرى.
- ٣ - مشاركة المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في أعمال الفريق العامل المفتوح باب العضوية المعني بالشيخوخة.
- ٤ - مشاركة المنظمات غير الحكومية في أعمال الفريق العامل المفتوح باب العضوية المعني بالشيخوخة.
- ٥ - التدابير الرامية إلى زيادة تعزيز وحماية حقوق الإنسان لكبار السن.
- ٦ - متابعة القرار ١٤٣/٧٣: التدابير الرامية إلى زيادة تعزيز وحماية حقوق الإنسان لكبار السن وحفظ كرامتهم: الممارسات الفضلى والدروس المستفادة وما قد يدرج في صك قانوني متعدد الأطراف من محتوى وتحديد المجالات والمسائل التي يلزم فيها توفير مزيد من الحماية واتخاذ إجراءات إضافية.
- ٧ - مسائل أخرى.
- ٨ - جدول الأعمال المؤقت لدورة العمل الحادية عشرة للفريق العامل المفتوح باب العضوية المعني بالشيخوخة.
- ٩ - اعتماد التقرير.
- ٧ - وفي الجلسة نفسها، أقر الفريق العامل تنظيم الأعمال المقترح لدورته، على النحو المبين في الوثيقة A/AC.278/2019/CRP.1.

هاء - مشاركة المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في أعمال الفريق العامل المفتوح باب العضوية المعني بالشيخوخة

٨ - في جلسته الأولى، أبلغ الفريق العامل بمشاركة ١٤ مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان في الدورة، وفقا للمقرر ١/٧ المتعلق بطرائق مشاركة المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في عمله (انظر A/AC.278/2016/2، الفقرة ١٠).

واو - مشاركة المنظمات غير الحكومية في أعمال الفريق العامل المفتوح باب العضوية المعني بالشيخوخة

٩ - في جلسته الأولى، قرّر الفريق العامل الموافقة على أن تشارك المنظمات غير الحكومية التالية في أعماله:

منظمة "العمر والفرص" (Age and Opportunity)

مؤسسة رفاه المسنين - الولايات المتحدة الأمريكية

الجمعية الألبانية لجميع الأعمار

المنظمة الدولية للزهايمر

جمعية أراسان للتنمية الريفية

رابطة Associazione Nazionale Centri Sociali, Comitati Anziani e Orti

منظمة جمال المساعدة

الشبكة الكندية لمنع إساءة معاملة المسنين

مركز النهوض بالمجتمعات المحلية وتمكين الأسرة

مركز حقوق الإنسان والحكم الرشيد (SOLACE)

منظمة هودوما الروحية للشباب المسيحي

منظمة المبادرات المجتمعية من أجل السلام والتنمية

منظمة Comparatively for Tanzania Elites Community Organizers

منظمة Dilasha Aviyan

منظمة El-Aged Care

منظمة Family Ark Mission

مؤسسة Fundación Isalud

مؤسسة SIDOM

مبادرة رعاية المسنين ومساندة الضعفاء

منظمة Helpage Italia onlus

المشروع الإنساني لرعاية المسنين في السجون

المؤسسة الخيرية Independent Age

منظمة التطور من خلال الابتكار في مجتمع مسؤول

معهد التنمية والبحوث والدعوة والرعاية التطبيقية

رابطة دور العجزة والرعاية الملطفة في كينيا

منتدى صغار المزارعين في كينيا

حركة Giotto

الاتحاد الوطني لكبار السن

منظمة "Reach One Touch One Ministries"

المؤسسة الإقليمية العامة لمساعدة المسنين (دوبرو ديلو)

مركز موارد التكامل

جمعية سيموتو للنهوض بكبار السن

جمعية معهد تضامن النساء الأردني

الجمعية السودانية لرعاية المسنين

جمعية الخدمة الاجتماعية للعمل الصالح في تنزانيا

الصندوق الائتماني للمعاشات التقاعدية والتأمينات في زمبابوي

- ١٠ - ودعا الفريق العامل أيضا منظمة "الفهود الرمادية" (Gray Panthers) إلى الإدلاء ببيان، إذا سُنح متسع من الوقت لذلك، وفقا للفقرة ٣٨ (ب) من قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣١/١٩٩٦.

زاي - الوثائق

- ١١ - قائمة الوثائق المعروضة على الفريق العامل في دورة عمله العاشرة متاحة على الموقع التالي: <http://social.un.org/ageing-working-group/tenthsession.shtml>.

ثانيا - التدابير الرامية إلى زيادة تعزيز وحماية حقوق الإنسان لكبار السن

- ١٢ - في جلسته الأولى والثانية المعقودتين في ١٥ نيسان ٢٠١٩، نظر الفريق العامل في البند ٥ من جدول الأعمال وأجرى مناقشة عامة بشأن هذا البند.

١٣ - وفي جلسته الأولى، بدأ الفريق العامل مناقشته العامة لهذا البند واستمع إلى بيانات أدلى بها ممثل كل من دولة فلسطين (بالتبابة أيضا عن مجموعة الـ ٧٧ والصين)، والاتحاد الأوروبي، وشيلي (أولا بالتبابة عن مجموعة أصدقاء كبار السن و ثم بصفتها الوطنية)، وإسبانيا (أولا بالتبابة عن فريق الأمم المتحدة الأساسي المعني بالمثلثات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين و ثم بصفتها الوطنية)، وأوروغواي، والجمهورية الدومينيكية، والمانيا، وكندا، وإكوادور، وكوستاريكا، وكوت ديفوار، وسلوفينيا، وبيرو، وكولومبيا، والمكسيك، والنمسا، والسلفادور، وفرنسا.

١٤ - وفي جلسته الثانية، واصل الفريق العامل مناقشته العامة لهذا البند واستمع إلى بيانات أدلى بها ممثلو غواتيمالا، وإسرائيل، وقطر، وبنغلاديش، ونيجييريا، وتركيا، والأرجنتين، وليتوانيا، وتشيكيا، والاتحاد الروسي، وكينيا، ومصر، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وفيت نام، وكوبا، والمغرب، والسويد، والفلبين، واليابان، والبرازيل، وسنغافورة، وتايلند، وألبانيا، وجمهورية كوريا، والجزائر، والمملكة العربية السعودية، والهند، وماليزيا، والكاميرون، والعراق، وهنغاريا، وجنوب أفريقيا، وكذلك المراقب عن الكرسي الرسولي.

١٥ - وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثل اللجنة الاقتصادية لأوروبا ببيان أيضا.

١٦ - وفي جلسته السادسة المعقودة في ١٧ نيسان/أبريل، استأنف الفريق العامل نظره في هذا البند واختتمه بعد الاستماع إلى بيانات أدلى بها ممثلو المنظمات غير الحكومية التالية: الرابطة الوطنية للمراكز القانونية المجتمعية؛ والرابطة الكاميرونية لرعاية المسنين؛ ومؤسسة ديف أوموكارو؛ والرابطة الدولية لمساعدة المسنين؛ ومركز دراسات علم الشيخوخة؛ ونقابة المحامين الأمريكية؛ ومنبر أوروبا للشيخوخة؛ وفرع الرابطة الدولية لمساعدة المسنين في ألمانيا؛ ومنظمة رعاية المسنين البريطانية؛ ومنظمة مراقبة حقوق الإنسان؛ والاتحاد الإيبيري - الأمريكي لرابطات المسنين؛ والاتحاد الدولي لرابطات المسنين.

ثالثا - متابعة القرار ١٤٣/٧٣: التدابير الرامية إلى زيادة تعزيز وحماية حقوق الإنسان لكبار السن وحفظ كرامتهم: الممارسات الفضلى والدروس المستفادة وما قد يدرج في صك قانوني متعدد الأطراف من محتوى، وتحديد المجالات والمسائل التي يلزم فيها توفير مزيد من الحماية واتخاذ إجراءات إضافية

١٧ - في جلساته من الثالثة إلى السابعة المعقودة في الفترة من ١٦ إلى ١٨ نيسان/أبريل، نظر الفريق العامل في البند ٦ من جدول الأعمال.

حلقة نقاش بشأن التعليم والتدريب والتعلم مدى الحياة وبناء القدرات

١٨ - للنظر في هذا البند، كانت معروضة على الفريق العامل وثيقة مقدمة من إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، بعنوان "مدخلات موضوعية بشأن مجال التركيز 'التعليم والتدريب والتعلم مدى الحياة وبناء القدرات'" (A/AC.278/2019/CRP.2).

١٩ - وفي جلسته الثالثة المعقودة في ١٦ نيسان/أبريل، وبعد الاستماع إلى عرض قدمه رئيسة البرنامج المعني بالشيخوخة التابع لإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية بشأن مجال تركيزه "التعليم والتدريب والتعلم مدى الحياة وبناء القدرات"، عقد الفريق العامل حلقة نقاش حوارية بشأن مجال التركيز، واستمع

إلى عروض قدمها المشاركون في حلقة النقاش التالية أسماؤهم: روزا كورنفلد - ماتي، الخبيرة المستقلة المعنية بتمتع كبار السن بجميع حقوق الإنسان؛ وكريستوف أنغستر، كبير المسؤولين لشؤون سياسات الشيخوخة، الوزارة الاتحادية للعمل والشؤون الاجتماعية والصحة وحماية المستهلك، النمسا؛ وتمارا نيكوليتش، الأستاذة المساعدة، قسم تعليم الكبار، جامعة بلغراد، صربيا؛ وليلى غراي، كبيرة الموظفين لشؤون الاتصال في مكتب منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) في نيويورك.

٢٠ - ثم عقد الفريق العامل مناقشة تحاورية، أجاب خلالها المشاركون في النقاش على التعليقات والأسئلة التي طرحها ممثلو كوستاريكا، والاتحاد الأوروبي، والمملكة المتحدة، والسلفادور، والأرجنتين، وأندورا، والجزائر، ومالطة، وكندا، وشيلي، وموريشيوس، والمكسيك، وتشيكيا، والكاميرون. وبالإضافة إلى ذلك، أدلى ببيانات ممثل اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في الهند، وممثلا المنظمين غير الحكوميين التاليين: الرابطة الوطنية للمراكز القانونية المجتمعية (أستراليا) والاتحاد الدولي المعني بالشيخوخة.

٢١ - وفي جلسته الرابعة المعقودة في ١٦ نيسان/أبريل، واصل الفريق العامل نظره في البند ٦ من جدول الأعمال والمناقشة التحاورية بشأن مجال التركيز، مستهلاً ذلك بحلقة نقاش شملت عروضاً قدمها المشاركون في النقاش التالية أسماؤهم: ماريا سوليداد سيسترناس رئيس، المبعوثة الخاصة للأمين العام المعنية بالإعاقة وإمكانية الوصول؛ وماتياس فون شفانينفلوغل، رئيس المديرية العامة للتغير الديموغرافي والمسنين والرعاية الاجتماعية، ألمانيا؛ وكارين س. غوميس دامبيت، العضوة في اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان، الفلبين؛ وأوموبولانلي أمايكي، الأستاذة المشاركة في علم الاجتماع، جامعة لاغوس، نيجيريا؛ وألانا مارغريت أوفيسر، كبيرة المستشارين الصحيين، منظمة الصحة العالمية.

٢٢ - ثم أجرى الفريق العامل مناقشة تحاورية، أجاب خلالها المشاركون في النقاش على التعليقات والأسئلة التي طرحها ممثلو سلوفينيا وإكوادور والبرازيل والولايات المتحدة الأمريكية والسويد وأوروغواي وكوستاريكا. ثم أدلى ببيانات ممثل اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في نيجيريا وممثلو المنظمات غير الحكومية التالية: منبر أوروبا للشيخوخة؛ ومركز بحوث الشيخوخة؛ والرابطة الدولية لمساعدة المسنين؛ وجمعية الخدمة الاجتماعية للعمل الصالح من تنزانيا؛ وشبكة المسنين في أوروبا؛ والرابطة الدولية لتوفير الإسكان والخدمات للمسنين؛ والشبكة الدولية لمنع إساءة معاملة المسنين؛ والمشروع الإنساني لرعاية المسنين في السجون؛ ومنظمة صغار على التقاعد؛ والمركز الدولي لدراسات طول العمر (كندا)؛ والرابطة الوطنية الألمانية لمنظمات كبار السن.

حلقة نقاش بشأن الحماية الاجتماعية والضمان الاجتماعي (الحد الأدنى للحماية الاجتماعية)

٢٣ - للنظر في هذا البند، كانت معروضة على الفريق العامل وثيقة قدمتها إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، بالتعاون مع مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، بعنوان "مدخلات موضوعية في شكل محتوى معياري من أجل وضع معيار دولي ممكن بشأن مجالي التركيز 'الاستقلالية والاعتماد على الذات' و 'الرعاية الطويلة الأجل والملطفة' " (A/AC.278/2019/CRP.4).

٢٤ - وفي جلسته الخامسة المعقودة في ١٧ نيسان/أبريل، وبعد الاستماع إلى عرض قدمه كل من رئيس الفريق المعني بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وموظفة شؤون حقوق الإنسان ومنسقة شؤون كبار السن في مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان بشأن مجال تركيزه "الحماية الاجتماعية والضمان الاجتماعي (بما في ذلك الحد الأدنى للحماية الاجتماعية)"، عقد الفريق العامل

حلقة نقاش تحاورية بشأن مجال التركيز، شملت عروضاً قدمها المشاركون في النقاش التالية أسماءهم: روزا كورنفلد - ماتي، الخبرة المستقلة المعنية بتمتع كبار السن بجميع حقوق الإنسان؛ وأدريانا إليزابيت روفيرا بينيتيز، مديرة المعهد الوطني للمسنين، أوروغواي؛ وهيمانشو راث، مؤسس ورئيس مؤسسة رفاه المسنين، الهند؛ وفيينيسوس كارفالو بينهيرو، الممثل الخاص لمنظمة العمل الدولية لدى الأمم المتحدة ومدير مكتب منظمة العمل الدولية في نيويورك.

٢٥ - وبعد ذلك، عقد الفريق العامل مناقشة تحاورية، أجاب خلالها المشاركون في النقاش على التعليقات والأسئلة التي طرحها ممثلو فرنسا، والسلفادور، وكوستاريكا، والاتحاد الأوروبي، والمملكة المتحدة، والأرجنتين، ونيجيريا، وسلوفينيا. وأدلى ببيانات ممثل منظمة الدول الأمريكية، وممثلو المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان التالية: المعهد الوطني لحقوق الإنسان في الهند؛ والمعهد الألماني لحقوق الإنسان؛ واللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في نيجيريا. بالإضافة إلى ذلك، أدلى ببيان ممثل كل من المنظمين غير الحكوميتين التاليتين: الرابطة الكاميرونية لرعاية المسنين والرابطة الأوغندية لمساعدة المسنين.

٢٦ - وفي جلسته السادسة المعقودة في ١٧ نيسان/أبريل، واصل الفريق العامل نظره في البند ٦ والمناقشة التحاورية بشأن مجال التركيز، وعقد حلقة نقاش في إطار هذا البند، واستمع إلى عروض قدمها المشاركون في النقاش التالية أسماءهم: غوهر كان فورال، الخبرة المعاونة في وزارة الأسرة والعمل والخدمات الاجتماعية، تركيا؛ وتاتيانا موسكالكوفا، المفوضة السامية لحقوق الإنسان، الاتحاد الروسي؛ وأندرو كافالا، رئيس منتدى المجتمع المدني من أجل الحماية الاجتماعية، ملاوي؛ ورودريغو خيمينيس ساندوفال، المحامي والمستشار المتخصص في حقوق الإنسان لكبار السن في كوستاريكا.

٢٧ - ثم عقد الفريق العامل مناقشة تحاورية، أجاب خلالها المشاركون في النقاش على التعليقات والأسئلة التي طرحها ممثلو إسبانيا، وكندا، وشيلي، والكاميرون، وألمانيا، وكينيا، والولايات المتحدة. وأدلى ببيانات أيضاً ممثلو المنظمات غير الحكومية التالية: المنظمة الدولية للزهايمر؛ والشبكة الدولية لمنع إساءة معاملة المسنين؛ ومنظمة مراقبة حقوق الإنسان؛ مركز الدعم الياباني للأنشطة والبحوث المتعلقة بكبار السن؛ والاتلاف العالمي للمراكز الدولية لدراسات طول العمر؛ ومنظمة رعاية المسنين البريطانية؛ ومنظمة الفهود الرمادية.

اختتام النظر في البند ٦

٢٨ - للنظر في هذا البند، كانت معروضة على الفريق العامل وثيقة قدمتها المفوضية السامية لحقوق الإنسان، بعنوان "مدخلات موضوعية بشأن مجال التركيز 'الحماية الاجتماعية والضمان الاجتماعي (بما في ذلك الحد الأدنى للحماية الاجتماعية)'" (A/AC.278/2019/CRP.3).

٢٩ - وفي جلسته السابعة المعقودة في ١٨ نيسان/أبريل، وبعد الاستماع إلى عرض قدمه كل من رئيسة البرنامج المعني بالشيخوخة التابع لإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية في الأمم المتحدة ورئيس الفريق المعني بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان حول المدخلات المعيارية المتعلقة بمجال التركيز في الدورة التاسعة، واصل الفريق العامل نظره في هذا البند. وعقب بيان أدلى به الرئيس، أدلى ببيانات ممثلو موريشيوس، وكوستاريكا، وإسبانيا، وإكوادور، وسلوفينيا، والجمهورية الدومينيكية، وألمانيا، والسلفادور. وأدلى أيضاً ببيانات ممثلو المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان

التالية: المعهد الألماني لحقوق الإنسان (أيضاً بالنيابة عن اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في نيجيريا، ولجنة حقوق الإنسان في الفلبين، ومكتب أمين المظالم في هايتي)؛ واللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في نيجيريا.

٣٠ - وأدلى ببيانات أيضاً ممثلو المنظمات غير الحكومية التالية: منبر أوروبا للشيخوخة؛ ومركز حقوق الإنسان للمستخدمين والناجين من الطب النفسي؛ والمؤسسة النيبالية المعنية بالشيخوخة؛ والاتحاد الوطني لكبار السن (نيبال)؛ ومؤسسة رعاية الحقوق (جمهورية كوريا)؛ والائتلاف الدولي للمراكز الدولية لدراسات طول العمر؛ ومركز دراسات علم الشيخوخة (الهند)؛ والرابطة الدولية لمساعدة المسنين؛ منظمة التحالف العالمي لحقوق المسنين "NSINDAGIZA" (رواندا)؛ ومؤسسة ديف أوموكارو (نيجيريا)؛ ومركز موارد التكامل (بنغلاديش)؛ ومركز خدمات المشورة المقدمة لكبار السن (أستراليا)؛ والرابطة الكاميرونية لرعاية المسنين؛ ومنظمة مراقبة حقوق الإنسان؛ وجمعية أخوية نوتردام؛ والمنظمة الدولية لمساعدة كبار السن (المملكة المتحدة) (بالنيابة عن التحالف العالمي من أجل حقوق كبار السن). وبعد ذلك، أدلت ببيان المبعوثة الخاصة للأمين العام المعنية بالإعاقة وإمكانية الوصول، وعندئذ اختتم الفريق العامل نظره في هذا البند.

رابعاً - مسائل أخرى

مناقشة بشأن سبل المضي قدماً

٣١ - في جلسته الثامنة المعقودة في ١٨ نيسان/أبريل، نظر الفريق العامل في البند ٧، وعقد مناقشة بشأن سبل المضي قدماً. وعقب بيان أدلى به الرئيس، أدلى ببيانات ممثلو الاتحاد الأوروبي، والاتحاد الروسي، والنمسا، وسلوفينيا، وأوروغواي، والسلفادور، والأرجنتين، والصين، وكوستاريكا، وباراغواي، وجمهورية إيران الإسلامية، واليابان، ونيجيريا، والمكسيك، والبرازيل، وألمانيا، وإكوادور، والمغرب، والولايات المتحدة الأمريكية، والمملكة المتحدة، وشيلي، وكذلك المراقب عن الكرسي الرسولي.

٣٢ - وفي الجلسة نفسها، أدلى ببيانات ممثلو المنظمات غير الحكومية التالية: المؤسسة الوطنية لمسيحي ليريا؛ والمنظمة الدولية لمساعدة كبار السن؛ والرابطة الوطنية للمراكز القانونية المجتمعية (أستراليا)؛ والرابطة الوطنية الألمانية لمنظمات كبار السن؛ والاتحاد الدولي المعني بالشيخوخة. وبعد ذلك، اختتم الفريق العامل نظره في البند ٧.

خامساً - موجز الرئيس بشأن النقاط الرئيسية للمناقشات

٣٣ - في جلسته الأولى المعقودة في ١٥ نيسان/أبريل، وافق الفريق العامل على إدراج الموجز الذي أعده الرئيس بشأن النقاط الرئيسية للمناقشات في تقرير الدورة. وفي ما يلي موجز الرئيس:

موجز الرئيس بشأن النقاط الرئيسية للمناقشات التي دارت خلال الدورة العاشرة للفريق العامل المفتوح باب العضوية المعني بالشيخوخة

بدأت الدورة العاشرة للفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالشيخوخة بانتخاب أعضاء المكتب. وانتخبني الفريق العامل بالتركية روزيني فانغكو (الفلبين)، وليديا درافيك (سلوفينيا)، وماريا لويزا بورتوكاريو (البرتغال) نائبات للرئيس؛ ورين آبي (غانا) مقرر.

وفيما يتعلق بتكوين المكتب، سمحوا لي أن أعرب مرة أخرى عن ارتياحي الكبير لأن ٨٠ في المائة من أعضاء المكتب هم من النساء، وهو ما يمثل علامة هامة وإيجابية جدا في سياق الجهود التي تبذلها الدول الأعضاء والمجموعات الإقليمية من أجل تحقيق المساواة بين الجنسين في الأمم المتحدة.

ثم أقر الفريق العامل جدول أعمال وبرنامج عمل الدورة. وينبغي التأكيد على أن الفريق العامل نظم أعماله وفقا للقرار الشفوي الذي اتخذ خلال المناقشة التي جرت بشأن سبل المضي قدما أثناء الدورة التاسعة المعقودة في تموز/يوليه ٢٠١٨. وخلال فترة ما بين الدورات، اقترح المكتب تنظيما للأعمال على أساس ما يلي: مناقشة عامة بشأن موضوع "التدابير الرامية إلى زيادة تعزيز وحماية حقوق الإنسان لكبار السن وحفظ كرامتهم"؛ ومناقشتان تحاوريتان بشأن "التعليم والتدريب والتعلم مدى الحياة وبناء القدرات" و "الحماية الاجتماعية والضمان الاجتماعي (بما في ذلك الحد الأدنى للحماية الاجتماعية)؛ ومناقشة تحاورية بشأن العناصر المعيارية لمتابعة النظر في مجالي التركيز في الدورة التاسعة "الاستقلالية والاعتماد على الذات" و "الرعاية الطويلة الأجل والمطفة"^(١)؛ ومناقشة بشأن سبل المضي قدما.

وخلال فترة ما بين الدورات، طلب الرئيس من أعضاء الفريق العامل (الدول الأعضاء والدول ذات مركز المراقب) والجهات الأخرى صاحبة المصلحة (المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، والمنظمات الحكومية الدولية، ووكالات الأمم المتحدة، والمنظمات غير الحكومية) تقديم مدخلات موضوعية بشأن مجالي التركيز المختارين للدورة العاشرة، استنادا إلى الاستبيانين اللذين أعدتهما مفوضية حقوق الإنسان وإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية. وتلقى الفريق العامل مدخلات من ٣٦ دولة من الدول الأعضاء والدول ذات مركز المراقب، و ١٨ مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان، ومنظمتين حكوميتين دوليتين، و ١٠ كيانات تابعة لمنظومة الأمم المتحدة، و ٤٠ منظمة غير حكومية معتمدة.

واستنادا إلى المساهمات العديدة التي وردت، تولى المكتب، من خلال مفوضية حقوق الإنسان وإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، إعداد ورقة مناقشة تحليلية لكل من المناقشتين التحاوريتين بشأن مجالي التركيز، موجزا المساهمات ومبرزاً المجالات التي تشكل أرضية مشتركة والاتجاهات التي جرى تحديدها في الردود على الاستبيانين. وأود أن أخص بالشكر المفوضية والإدارة على توليها إعداد هاتين الورقتين، وهو ما ساعد في توجيه المناقشتين التحاوريتين. وإن الوثائق التي تتضمن المدخلات الموضوعية التي وردت وورقتي المناقشة متاحة على الموقع الشبكي للفريق العامل.

علاوة على ذلك، وكما اتفق عليه المكتب خلال فترة ما بين الدورات، شرع الفريق العامل خلال دورته العاشرة في إجراء مناقشة تفاعلية بشأن العناصر المعيارية لمعالجة المسائل المتصلة بمجالي التركيز في الدورة التاسعة، وهما "الاستقلالية والاعتماد على الذات" و "الرعاية الطويلة الأجل والمطفة".

وفي هذا الصدد، وخلال فترة ما بين الدورات، طلب الرئيس من أعضاء الفريق العامل والجهات الأخرى صاحبة المصلحة تقديم مدخلات معيارية استنادا إلى الاستبيانين اللذين أعدتهما مفوضية حقوق الإنسان وإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية. وتلقى الفريق العامل مدخلات من ٢٥ دولة من الدول

(١) خلال المناقشة التي أجريت في الدورة السابعة بشأن سبل المضي قدما، قرر الفريق العامل التركيز في دوراته المقبلة على المسائل التي تؤثر فعليا على تمتع كبار السن بحقوق الإنسان. وأدرجت قائمة بمسائل التركيز التي اقترحتها أعضاء الفريق العامل في الجزء المكرس لموجز الرئيس من التقرير المتعلق بالدورة السابعة (A/AC.278/2016/2، فقرة ٢٩).

الأعضاء والدول ذات مركز المراقب، ومن منظمة حكومية دولية واحدة، و ١٦ مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان، و ٤ كيانات تابعة لمنظومة الأمم المتحدة، و ٣٧ منظمة غير حكومية معتمدة.

واستناداً إلى تلك المساهمات، تولى المكتب، من خلال المفوضية والإدارة، إعداد ورقتين تجميعيتين لتوجيه المناقشة التحوارية بشأن العناصر المعيارية.

وبعد أن اعتمد الفريق العامل جدول الأعمال وبرنامج العمل، نظر في مشاركة المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان ذات المركز أُلِف^(٢). ووفقاً لمقرر الفريق العامل ١/٧ المتعلق بطرائق مشاركة المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في عمله (أنظر A/AC.278/2016/2، الفقرة ١٠)، عمت الأمانة العامة الطلبات المقدمة من ١٤ مؤسسة من هذه المؤسسات على جميع الدول الأعضاء قبل أربعة أسابيع من انعقاد الدورة العاشرة.

وقرر الفريق العامل تطبيق الترتيب الذي حدده رئيسه السابق (أنظر A/AC.278/2016/2، الفقرة ٢٩)، والذي تكون بموجبه المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان المعتمدة قادرة على شغل مقاعد منفصلة بعد الدول الأعضاء والدول ذات مركز المراقب، وأخذ الكلمة، دون التمتع بحق التصويت، في إطار أي بند من بنود جدول الأعمال وتقديم مساهمات مكتوبة إلى الفريق العامل في إطار أي بند من بنود جدول الأعمال.

وأود أن أرحب بما قامت به المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان من مشاركة نشطة ومساهمات مجدية في مناقشات وأعمال الفريق العامل. وبالفعل، واصل الفريق العامل تعزيز مشاركتها في عمله، وفقاً للولاية التي نصت عليها الجمعية العامة في قرارها ١٨١/٢٢ المعنون "المؤسسات الوطنية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها".

ثم انتقل الفريق العامل إلى الموافقة على مشاركة المنظمات غير الحكومية التي ليس لديها مركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي والتي طلبت اعتمادها. وتلقى الفريق العامل ٣٦ طلباً من الطلبات المقدمة وفقاً لطرائق مشاركة المنظمات غير الحكومية في عمل الفريق العامل (أنظر A/AC.278/2011/2، الفقرة ٨).

وفي المجموع، تم تسجيل ٢٨٩ ممثلاً لمنظمات غير حكومية للمشاركة في الدورة، حضر منهم ١٠٥ ممثلين عن ٥٥ منظمة غير حكومية.

وفي وقت لاحق، عقد الفريق العامل مناقشته العامة بشأن موضوع "التدابير الرامية إلى زيادة تعزيز وحماية حقوق الإنسان لكبار السن وحفظ كرامتهم". وأود أن أعرب عن تقديري للمشاركة النشطة لممثلي العديد من الدول الأعضاء والدول ذات مركز المراقب في المناقشة العامة، وللمثلي مجموعات الدول والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية، وأن أنوه بهذه المشاركة.

(٢) تعتبر المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، التي تمنح المركز أُلِف من قبل اللجنة الفرعية المعنية بالاعتماد التابعة للتخالف العالمي للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، في امتثال تام للمبادئ المتعلقة بمركز المؤسسات الوطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان (مبادئ باريس)، على نحو ما أقرته الجمعية العامة في قرارها ١٣٤/٤٨.

وخلال الجزء الافتتاحي، شددت على أن خدمات الترجمة الشفوية توفر خلال الدورة بأكملها للمرة الأولى، عملاً بقرار الجمعية العامة ١٤٣/٧٣ المعنون "متابعة الجمعية العالمية الثانية للشيخوخة". وأود أن أتوجه بالشكر إلى إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات على تعاونها في تنظيم هذه الدورة.

فإن الحصول على خدمات الترجمة الشفوية يتيح لنا ضمان مشاركة أكبر من جميع الدول الأعضاء، الأمر الذي اعتبره، كرئيس، من أهدافي الرئيسية إذ أنه يضمن انخراط عدد أكبر من الدول الأعضاء في المناقشات ويكفل مشاركتها البناءة في الدورات.

وسجل عدد الدول الأعضاء المشاركة في المناقشة العامة خلال الدورة العاشرة زيادة كبيرة، حيث زاد عدد الدول المشاركة بنحو ٢٠ دولة عضو مقارنة بالدورة التاسعة، وهو خير دليل على ازدياد الاهتمام بإجراءات الفريق العامل.

وخلال المناقشة العامة، شددت الوفود على أهمية زيادة إبراز التحديات التي تواجه كبار السن تحديداً في الإطار العالمي للسياسات الإنمائية، وإيلائها اهتماماً أكبر، بسبل منها تحديد الثغرات المحتملة وأفضل السبل لمعالجتها. وشددت الوفود أيضاً على أنه لم يعد بالإمكان تجاهل شيخوخة السكان، نظراً إلى أن نسبة كبار السن آخذة في الازدياد بمعدل أسرع من نسبة عامة السكان.

وتم التسليم بأن الفريق العامل يمثل أبرز المنتديات الدولية المكرسة على وجه التحديد لحقوق كبار السن. وأعرب العديد من الوفود عن رضاهم عن منهجية العمل المتبعة منذ عام ٢٠١٦، والتي تمكن الجهات الفاعلة من التمعن في تحليل العديد من المسائل.

واعتبر أنه لا يمكن إنكار أهمية المساهمة التي يمكن أن يقدمها كبار السن في التنمية الاجتماعية والاقتصادية المستدامة لمجتمعاتهم، إذا ما توفرت لهم البيئة المواتية والضمانات الكافية. ولا بد، بالتالي، من تمكين كبار السن بالكامل بما يتيح لهم تقديم هذه المساهمة بفعالية، كي لا يكونوا مجرد متلقين للرعاية الخاصة والحماية الاجتماعية، بل كي يصبحوا أيضاً أصحاب حقوق محددة وعناصر فاعلة نشطة معتمدة على الذات ومستقلة ومستفيدة من التغيير.

وأشارت عدة وفود إلى ضرورة مواصلة تعزيز تنفيذ خطة عمل مدريد الدولية المتعلقة بالشيخوخة من أجل تحقيق أهدافها واستخدامها كوسيلة لضمان إدماج كبار السن في تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ بصورة شاملة لجميع الأعمار وتحقيق أهداف التنمية المستدامة.

وبالإضافة إلى ذلك، شدد بعض الوفود على الأهمية الحاسمة لوجود صك دولي ملزم قانوناً يحدد بوضوح التزامات الدول الأعضاء فيما يتعلق بحماية حقوق الإنسان لكبار السن. فإن الاتفاقيات الإقليمية، مثل اتفاقية البلدان الأمريكية بشأن حماية حقوق الإنسان لكبار السن والبروتوكول الملحق بالميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب والمتعلق بحقوق المسنين في أفريقيا، تشكل سوابق مفيدة، لا سيما في ضوء ما اتخذته المحاكم الإقليمية لحقوق الإنسان من قرارات تفسر الالتزامات الدولية.

وفي الختام، قام عدد كبير من الوفود بإبراز وتبادل الممارسات والاستراتيجيات الوطنية المتعلقة بالحماية الاجتماعية والتعليم والتي تهدف إلى ضمان تحسين الخدمات المقدمة إلى كبار السن وتمتعهم بحقوق الإنسان الأساسية بشكل أفضل.

وفي أعقاب المناقشة العامة، عقد الفريق العامل مناقشتين تحاوريتين بشأن مجالي التركيز في الدورة العاشرة، "التعليم والتدريب والتعلم مدى الحياة وبناء القدرات" و "الحماية الاجتماعية والضمان الاجتماعي (بما في ذلك الحد الأدنى للحماية الاجتماعية)". وأود أن أعرب عن تقديري للمشاركين في المناقشتين لما قدموه من مداخلات ممتازة وجوهرية، أثارت نقاشًا معمقًا ومثمرًا بين الأعضاء، مما أسهم في وفاء الفريق العامل بولايته المتمثلة في تعزيز حماية حقوق الإنسان لكبار السن. وكان من بين المشاركين في المناقشتين الخبرة المستقلة المعنية بتمتع كبار السن بجميع حقوق الإنسان والمبعوثة الخاصة للأمين العام المعنية بالإعاقة وإمكانية الوصول، وممثلون عن مفوضية حقوق الإنسان والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والحكومات الوطنية.

وسبقت كل مناقشة حلقة نقاش تخللتها عروض مقدمة من مجموعة متنوعة من الجهات صاحبة المصلحة أعربت فيها عن آرائها من وجهات نظر مختلفة، مثل نظام الهيئات المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان، والقانون الحالي الدولي لحقوق الإنسان، والخبرات الوطنية والإقليمية، والولايات المحددة في مجال حقوق الإنسان، والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان.

وأعقبت كل حلقة نقاش مناقشة تحاورية شاركت فيها جميع الجهات صاحبة المصلحة، استرشادًا بورقتي المناقشة اللتين أعدتهما مفوضية حقوق الإنسان وإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، واللتين توزعان الاتجاهات الرئيسية والمجالات التي تشكل أرضية مشتركة المنبثقة عن المدخلات الواردة قبل انعقاد الدورة.

التعليم والتدريب والتعلم مدى الحياة وبناء القدرات

رحب المشاركون في النقاش والوفود والمشاركون بالمناقشة الموضوعية حول حق أساسي من حقوق الإنسان مكرس في القانون الدولي لحقوق الإنسان والمعاهدات الدولية الأخرى.

وذكر الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لأنه يعترف بأن لكل شخص حق في التعليم الذي يستهدف التنمية الكاملة لشخصية الإنسان. علاوة على ذلك، يتضمن العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية مادتين عن الحق في التعليم (المادتين ١٣ و ١٤). وتمثل المادة ١٣، وهي أطول أحكام العهد، المادة الأوسع نطاقًا والأكثر شمولاً بشأن الحق في التعليم في القانون الدولي لحقوق الإنسان. كما يعترف بالحق في التعليم في معاهدات دولية أخرى، مثل اتفاقية مكافحة التمييز في مجال التعليم لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، التي يُعترف فيها بالحق في التعليم المستمر دون تمييز.

وأشار المشاركون إلى أنه على الرغم من وجود هذه الأحكام، فإن الحق في التعليم لم ينطبق تحديدًا على مجرى الحياة أو على التعلم مدى الحياة في الإطار الدولي لحقوق الإنسان.

وذكر أيضًا أن العديد من كبار السن ما زالوا يعانون من الحرمان من ذلك الحق الأساسي بسبب العديد من الحواجز، مثل الافتقار إلى المعلومات عن التعليم المتاح، وتكلفة التدريب، والقوالب النمطية المتحيزة ضد كبار السن. وفي هذا الصدد، أبرز بعض المشاركين الحاجة إلى صك دولي ملزم بشأن حقوق كبار السن من أجل مساءلة الدول عن المسائل ذات الصلة بكبار السن، بما في ذلك الحق في التعليم.

وذكر المشاركون في النقاش أن ضمان حصول كبار السن على التعليم والتعلم مدى الحياة يعني تمكينهم من أن يكونوا أكثر نشاطًا وانخراطًا في مجتمعاتهم وتعزيز احترامهم للذات إذ أن ذلك يعزز

اعتمادهم على الذات. وذكر إنه على الرغم مما يدل عليه محتوى الهدف ٤ من أهداف التنمية المستدامة، فإن غايات ذلك الهدف ومؤشراته لا تتناول جميع مراحل العمر.

وأكدت الوفود على أن الدورات التدريبية في مجال تكنولوجيا المعلومات ضرورية لتقليص الفجوة الرقمية، مما يمكن كبار السن من أن يصبحوا أكثر نشاطاً في مجتمع رقمي. وإن التعلم في مجال تكنولوجيا المعلومات يعني عدم التعرض للإقصاء أو العزلة. وفي هذا السياق، ذكر المؤتمر الثالث ما بين الدورات، المعقد في فيينا في عام ٢٠١٨، وخاصة وثيقته الختامية المتعلقة بحقوق الإنسان لكبار السن، بما في ذلك حقهم في التعليم والتعلم مدى الحياة، في سياق الحديث عن التطورات التكنولوجية مثل الرقمنة، والتحكم الآلي، والتشغيل الآلي، والذكاء الاصطناعي.

وأشار المشاركون إلى التدابير المنفذة على المستوى الوطني لتحسين إمكانية حصول كبار السن على التعليم، مثل برامج ودورات التدريب على المهارات الرقمية التي تتيح لكبار السن التحدث مع الشباب عن تجاربهم.

الحماية الاجتماعية والضمان الاجتماعي (بما في ذلك الحد الأدنى للحماية الاجتماعية)

فيما يتعلق بمصادر القانون الدولي، ذكر المشاركون أن الحق في الضمان الاجتماعي مكرس في القانون الدولي لحقوق الإنسان وأن عدة معاهدات تتضمن إشارات محددة إلى حماية كبار السن من خلال نظم الضمان الاجتماعي، شأنها في ذلك شأن عناصر من خطة عام ٢٠٣٠.

ويعترف الإعلان العالمي لحقوق الإنسان بحق كل شخص في الضمان الاجتماعي. وعلاوة على ذلك، فإن المواد ٩ و ١٠ و ١١ من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية تعترف بحق كل شخص في الضمان الاجتماعي وفي مستوى معيشة كاف، بينما تتضمن العديد من معاهدات حقوق الإنسان الأخرى إشارات إلى الشيخوخة وإلى الحق في الضمان الاجتماعي، بما في ذلك المعاهدات الإقليمية والدولية. كما ذكرت أحكام الصكوك الإقليمية، بما في ذلك المادة ١٧ من اتفاقية البلدان الأمريكية بشأن حماية حقوق الإنسان لكبار السن، التي تنص على أن "لجميع كبار السن الحق في الضمان الاجتماعي من أجل حمايتهم حتى يتمكنوا من العيش بكرامة".

كما تم التأكيد على أن منظمة العمل الدولية اعتمدت إطاراً معيارياً بشأن الضمان الاجتماعي واستحقاقات الشيخوخة من خلال العديد من الاتفاقيات والتوصيات، مما يوفر إرشادات محددة بشأن أعمال حق كبار السن في الضمان الاجتماعي وفي مستوى معيشي لائق من أجل دعم صحتهم ورفاههم، بما يشمل الرعاية الطبية والخدمات الاجتماعية الضرورية.

وبالإضافة إلى ذلك، ذكرت أهمية الاعتراف بقيمة العمل غير مدفوع الأجر، لا سيما العمل الذي تقوم به النساء في الاقتصاد غير الرسمي. وفي هذا الصدد، أشير إلى ضرورة توسيع نطاق المعاشات التقاعدية الحكومية بطريقة مسؤولة من أجل الحد من التفاوتات المالية التي يعاني منها كبار السن، ولا سيما المسنات.

وأكدت وفود عديدة أنها تعتمد على الأحكام الدستورية التي تعترف بالحق في الضمان الاجتماعي أو الحماية الاجتماعية، مثل دستور كوستاريكا، الذي ينص على الحق في الضمان الاجتماعي وعلى تدابير تكفل تعميم الحق في التأمين الاجتماعي، ودستور جنوب أفريقيا.

وأشار المشاركون في النقاش إلى ضرورة تمكين كبار السن من الوصول إلى سبل الانتصاف القضائية الفعالة أو غيرها من سبل الانتصاف المناسبة، والمساعدة القانونية والتعويض المناسب. ووفقاً لمعايير منظمة العمل الدولية، تعد آليات المساءلة أساسية لتعزيز وتأمين دفع استحقاقات الشيخوخة، بسبل منها اتباع نهج قائم على الحقوق.

وأشار المشاركون في النقاش إلى أن عدم كفاية التغطية المتاحة بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الوطني يعتبر من التحديات التي تعيق إمكانية الحصول على الحماية الاجتماعية. وترتبط هذه التحديات أساساً بالقيود المتعلقة بالسن والمفروضة بشكل تمييزي على بعض من تدابير الضمان الاجتماعي والحماية الاجتماعية، وبالحصومات من المعاشات التقاعدية للأشخاص الذين يرغبون في مواصلة العمل بعد سن التقاعد، من بين أمور أخرى.

كما أشار عدد كبير من المشاركين إلى الممارسات الجيدة وإلى أمثلة عن التشريعات التي تضمن الحق في الحماية الاجتماعية لكبار السن ووصفوا نظم الحماية الاجتماعية المعتمدة لديهم.

مدخلات معيارية بشأن مجالي التركيز في الدورة التاسعة

ركز الفريق العامل مناقشاته، للمرة الثانية، على مجالات محددة يمكن أن يتأثر فيها تمتع كبار السن بحقوق الإنسان وأن يتطلب المزيد من الحماية. والهدف من الجزء التحويري هو توفير متابعة للمناقشات الموضوعية المثمرة التي جرت خلال الدورة التاسعة بشأن "الاستقلالية والاعتماد على الذات" و "الرعاية طويلة الأجل والملطفة" ومواصلة البناء عليها من وجهة نظر معيارية من أجل تبادل الآراء وأفضل الممارسات وعناصر محددة.

وناقش ممثلو الدول الأعضاء والمنظمات غير الحكومية والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان المدخلات المعيارية بشكل جدي. وأبرز بعض المشاركون الحاجة الماسة إلى صياغة صك دولي ملزم قانوناً من أجل ضمان حقوق كبار السن، بما في ذلك استقلاليتهم واعتمادهم على الذات وحقوقهم في الرعاية طويلة الأجل والملطفة، ومن أجل التصدي لما يواجهه كبار السن بشكل منهجي من تمييز وصعوبات. وأشار المشاركون إلى ضرورة مراعاة صكين إقليميين، اتفاقية البلدان الأمريكية بشأن حماية حقوق الإنسان لكبار السن والبروتوكول الملحق بالميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب والمتعلق بحقوق المسنين في أفريقيا، عند صياغة صك دولي ملزم.

وفيما يتعلق بالحق في الاستقلالية والحق الاعتماد على الذات، أشار بعض المشاركون إلى ضرورة إعمال هذين الحقين باعتبارهما مبدأ شاملاً يسري على كل الحقوق الأخرى، وكذلك باعتبارهما حقين خاصين بحد ذاتهما. ودُكرت أيضاً ضرورة وضع معايير شائعة تستند إلى اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وتتوسع فيها.

وكما ورد في الوثيقتين المقدمتين من إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية ومفوضية حقوق الإنسان، ففيما يتعلق بالدول التي أصبحت أطرافاً في اتفاقية البلدان الأمريكية بشأن حماية حقوق الإنسان لكبار السن، إن أحكام تلك المعاهدة التي تتصل صراحةً بالاستقلالية والاعتماد على الذات تكون جزءاً من النظام القانوني الوطني لتلك الدول. ويتضمن العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية واتفاقية حماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية أيضاً أحكاماً تضمن قدراً من الاستقلالية

والاعتماد على الذات (مثل الحق في احترام الحياة الخاصة والحياة الأسرية)، وتكون تلك الضمانات أيضاً جزءاً من النظام القانوني المحلي لبعض الدول.

وذكرت أيضاً أهمية دراسة الحق في الاستقلالية في سياق الاعتراف بالأهلية القانونية والضمانات المتصلة بممارستها واحترام القرارات المتخذة في سياق ممارسة تلك الأهلية. وفيما يتعلق بتمتع كبار السن بالأهلية القانونية وممارستها، أشار المشاركون إلى اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة التي تعالج هذه المسألة بالنسبة إلى الأشخاص ذوي الإعاقة. وذكر أن الحق في الاعتراف القانوني بالشخص أمام القانون مدرج أيضاً في معاهدات هامة أخرى من معاهدات حقوق الإنسان، بما في ذلك العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (المادة ١٦)، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (المادة ١٥) ومعاهدات حقوق الإنسان الإقليمية.

وأشار المشاركون إلى ضرورة الاعتراف بأن كبار السن لا يشكلون مجموعة متجانسة وأخذ أهمية التمييز المتعدد الجوانب في الاعتبار عندما يتعلق الأمر بالتمتع بالحق في الاستقلالية والاعتماد على الذات.

علاوة على ذلك، أكد المشاركون على ضرورة إجراء مناقشة، قد تتم في إطار فريق نقاش يضم الدول الأعضاء والمنظمات غير الحكومية والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، من أجل النظر في ضرورة أن يعتبر أي معيار دولي قد يتم وضعه بعضاً من العناصر المذكورة أعلاه أو جميعها جزءاً من الحق في الاستقلالية والحق في الاعتماد على الذات.

وتم الاتفاق على تناول مسألتَي الرعاية الطويلة الأجل والرعاية الملطفة بشكل منفصل نظراً لعدم تطابقهما من حيث النطاق والممارسة. وأشار أيضاً إلى ضرورة تناول هذين الحقين بالتفصيل وبشكل واضح وكامل في وثيقة معيارية تسترشد بها الدول في إعمالهما. وسلط المشاركون الضوء أيضاً على ضرورة تعريف الناس على نحو أفضل بالرعاية الملطفة بغية تعزيز المعرفة بذلك الحق.

كما أشار إلى وجود مجموعة كبيرة ومتنوعة من الطرق التي يتم بها توفير خدمات الرعاية الطويلة الأجل: وهي تختلف من حيث كيفية ضمانها وتنظيمها قانوناً، وفي ما إذا كانت تستند إلى إطار لحقوق الإنسان، وما إذا كانت تُمول بشكل كاف وتُرصَد بشكل مناسب. وفي بعض الدول، لا تزال عملية توفير أو دعم توفير خدمات الرعاية الطويلة الأجل في مراحلها الأولى، في حين أن البعض الآخر لديه نظام أكثر تطوراً للرعاية طويلة الأجل.

وطلب المشاركون أيضاً تكريس مزيد من الوقت لمناقشة العناصر المعيارية خلال الدورات المقبلة للفريق العامل. وأكدوا أيضاً على ضرورة تنقيح وتحديث ورقة النتائج التحليلية لمفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، المعنونة "المعايير الشارعة في القانون الدولي لحقوق الإنسان فيما يتعلق بكبار السن"، التي تم اعتمادها في عام ٢٠١٢.

سبل المضي قدماً

خلال المناقشة المتعلقة بسبل المضي قدماً، أعربت الوفود عن ارتياحها إزاء التطور الذي شهدته الدورات الثلاث السابقة والصيغة التي اعتمدت في المناقشات الموضوعية المتعلقة بمجالين من مجالات

التركيز التي تؤثر تأثيراً مباشراً على تمتع كبار السن بحقوق الإنسان. وأعربت أيضاً عن تأييدها لمواصلة اتباع ممارسة إجراء مناقشة تحاورية بشأن العناصر المعيارية بغية معالجة مجالي تركيز الدورة السابقة.

كما رحبت الدول الأعضاء بوثيقة العمل التي أعدتها إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية ومفوضية حقوق الإنسان بناء على المدخلات المقدمة من الوفود. واقترحت، بصفتي الرئيس، أن يواصل أعضاء الفريق الأخذ بتلك الصيغة، بما يشجع المناقشات الموضوعية حول المسائل التي تمس حقوق الإنسان لكبار السن. واقترحت الوفود أيضاً عقد حلقة نقاش خلال الجزء المعياري تتيح للفريق العامل إعطاء أهمية أكبر للمناقشة وتقديم عروض من خبراء في هذا الميدان، وخاصة خبراء دوليين في مجال حقوق الإنسان، قد يتولون قيادة المناقشة.

وخلال الدورة التاسعة، اقترحت على أعضاء الفريق العامل النظر في إمكانية اختتام كل دورة بنتائج محددة من أجل الاستفادة من المداولات وإبراز الاتفاقات بشأن كل مجال يؤثر على تمتع كبار السن بحقوق الإنسان. وأشارت إلى أن هذه النتائج قد تتخذ أشكالا عديدة، مثل قرار أو إعلان يصدر عن الفريق العامل، وينبغي أن تتفاوض بشأنها الحكومات وأن تعكس أي نقاط مشتركة يتم الوقوف عليها عند دراسة مجالي التركيز من منظور معياري. وتشمل المناقشات عروضاً عن المعايير والجوانب الهامة التي من شأنها أن تسهم في صياغة وثيقة ختامية، إضافة إلى الموجز الذي أعده، والذي يوفر عرضاً لوقائع الدورة من وجهة نظر ذاتية.

وخلال هذه الدورة، قدمت الاقتراح من جديد من أجل أن تُجرى مناقشة شفافة وتوافقية مع الدول الأعضاء والجهات الفاعلة الأخرى بشأن شكل الوثيقة الختامية وعملية التفاوض. وقصدت بذلك إعادة طرح الاقتراح على طاولة النقاش من أجل تلقي الاقتراحات وتحليل أفضل الطرق لتناول الوثيقة الختامية.

وشرحت أن الوثيقة ستستند إلى المدخلات الواردة بشأن مجالي التركيز اللذين تمت دراستهما من منظور معياري. ولذلك، ينبغي أن تشمل الوثيقة الختامية الأولى "العنف والإهمال وسوء المعاملة" و "المساواة وعدم التمييز". وسوف يتناول الفرع الأول من الوثيقة أبسط العناصر التي يتم الإجماع عليها بشأن ما ينطوي عليه التمييز ضد كبار السن أو الطريقة التي تتم بها إساءة معاملة كبار السن. وسيضمن الفرع الثاني من الوثيقة اعترافاً بالتدابير اللازمة من أجل أن تفي الدول بالمعايير المحددة.

وهدي ليس التوصل إلى وثيقة شاملة تتناول عناصر مثيرة للجدل، بل وثيقة موجزة من صفحتين تجسد المناقشات المثمرة التي دارت خلال الدورة الحالية للفريق العامل، نشير فيها إلى ما استطعنا تحديده من مجالات تشكل أرضية مشتركة.

وقد أوضحت أن الوثيقة لن تكون ملزمة، وستتفاوض بشأنها الدول الأعضاء خلال فترة ما بين الدورات، وتُعتمد خلال الدورة الحادية عشرة. وأكدت أن قصدي ليس التفاوض على الوثيقة الختامية خلال دورة الفريق العامل التي لا تتعدى مدتها ٤ أيام، بل خلال فترة ما بين الدورات التي تسبق انعقادها، على أن يتم اعتمادها خلال الدورة الحادية عشرة.

كما دعوت الوفود إلى تقديم اقتراحات بشأن الطرائق الممكنة لإجراء المفاوضات. علاوة على ذلك، أشارت إلى أن إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية ومفوضية حقوق الإنسان ستقدمان المشورة والتوجيه بشأن محتوى مشروع الوثيقة.

وبينما أعربت وفود قليلة عن تحفظاتها بشأن وثيقة ختامية يتم التوصل إليها عن طريق التفاوض، شجعت الأغلبية صياغة وثيقة ختامية تعكس نتيجة المناقشات التي تدور خلال الدورات، وطلبت مزيداً من التوضيح فيما يتعلق بالأطر الزمنية للتفاوض والمواضيع التي سيتم تناولها.

وفيما يتعلق باختيار مجالي التركيز للدورة الحادية عشرة للفريق العامل، المقرر عقدها في عام ٢٠٢٠، فإن الفريق العامل، عقب مشاورات غير رسمية أجراها المكتب مع الدول الأعضاء والدول ذات مركز المراقب خلال فترة ما بين الدورات، اتخذ قراراً شفويّاً باختيار مجالي "الوصول إلى العدالة" و "الحق في العمل والوصول إلى سوق العمل".

وعلى وجه الخصوص، اقترحت أن يكرر الفريق العامل اتباع الممارسة المعتمدة خلال فترة ما بين الدورات السابقة، حيث يطلب المكتب تقديم عناصر معيارية لمتابعة المسائل التي تمت دراستها خلال الدورة العاشرة، وهي "التعليم والتدريب والتعلم مدى الحياة وبناء القدرات" و "الحماية الاجتماعية والضمان الاجتماعي (بما في ذلك الحد الأدنى للحماية الاجتماعية)"، بالاستناد أيضاً إلى المساهمات المقدمة خلال الدورة العاشرة، نظراً إلى أن طريقة العمل هذه قد أثبتت فعاليتها من حيث وفاء الفريق العامل بولايته.

وكما حدث خلال التحضير للدورة العاشرة، سيقوم المكتب، خلال فترة ما بين الدورات، بطلب مساهمات بشأن مجالي تركيز الدورة العاشرة، تتولى الأمانة العامة آنذاك تلخيصها وتحليلها كي نستشهد بها في مناقشاتنا حول المجالين المختارين.

واقترحت مواصلة الأخذ بتلك المنهجية التي تتيح للفريق العامل إجراء مناقشة موضوعية حول المجالين جديدين من مجالات التركيز في كل دورة، بناءً على المساهمات التي ترد قبل انعقاد الدورة. وسيُطلب تقديم مدخلات موضوعية بشأن هذين المجالين خلال فترة ما بين الدورات التي تسبق انعقاد الدورة، ثم يقوم المكتب بتعميم ورقات تحليلية للاسترشاد بها في المناقشات التي تدور خلال الدورة. وسيواصل الفريق العامل أيضاً متابعة مجالي تركيز الدورة السابقة من وجهة نظر معيارية وطلب مدخلات معيارية بشأن هذين المجالين خلال فترة ما بين الدورات التي تسبق انعقاد الدورة، ثم تعميم ورقات تحليلية للاسترشاد بها في المناقشات التي تدور خلال الدورة.

وسيقوم المكتب، خلال فترة ما بين الدورات، بإعداد برنامج العمل المؤقت للدورة الحادية عشرة، الذي سيشمل مناقشة عامة، وجزءاً مكرساً لمناقشة المدخلات المعيارية الواردة في ما يتعلق بمجالي تركيز الدورة العاشرة، ومناقشتين تحاوريتين بشأن مجالي التركيز المختارين، والمناقشة التي تجرى عادة بشأن سبل المضي قدماً. وسيعمل المكتب أيضاً على إعداد مشروع الوثيقة الختامية التي سيتم التفاوض بشأنها قبل انعقاد الدورة الحادية عشرة، على أساس توافق الآراء والشفافية.

وأود أن أعرب عن تقديري للأمانة لما تقدمه من دعم مستمر للفريق العامل ولما تبديه من كفاءة مهنية عالية وتعاون تام؛ ولمنسقة شؤون الشيخوخة، أمل أبو رافع وفريقها، جوليا فيري وشاتو نفيلا، من إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية؛ ولدنيس هاوزر وريو هادا، من مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان. كما أود أن أعرب عن امتناني لأمين الفريق العامل، هنري بريد وفريقه.

وأود أن أعرب مرة أخرى عن تقديري للمشاركين في النقاش المرموقين، على ما قدموه من مساهمات جوهرية في أعمال الدورة العاشرة للفريق العامل، ولممثلي المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان

ومنظومة الأمم المتحدة والمجتمع المدني، على مشاركتهم النشطة وتعاونهم البناء. ويحدونا الأمل في أن نواصل الاعتماد على حضوركم المهم ومساهماتكم القيمة في الدورات المقبلة من أجل مساعدة الفريق العامل في الوفاء بولايته، ونتطلع إلى أن تعزوا مشاركتكم في هذا الصدد.

وفي الختام، أود أن أعرب عن خالص امتناني وتقديري العميق لنائبات الرئيس ومقررة الفريق العامل الموقرات، ليديا درافيك من سلوفينيا، وروزيني فانغكو من الفلبين، وماريا لويزا بورتوكاريو من البرتغال، وزين آبي من غانا، اللواتي ما كان لهذه الدورة أن تتعقد لولا ما أسهمن به من أشكال الدعم القيم والعمل الدؤوب والكفاءة المهنية في إدارة أعمال المكتب.

سادسا - جدول الأعمال المؤقت لدورة العمل الحادية عشرة للفريق العامل المفتوح باب العضوية المعني بالشيخوخة

٣٤ - في جلسته الثامنة المعقودة في ١٨ نيسان/أبريل، أدلى الرئيس ببيان بشأن جدول الأعمال المؤقت لدورة العمل الحادية عشرة للفريق.

سابعا - اعتماد التقرير

٣٥ - في جلسته الأولى المعقودة في ١٥ نيسان/أبريل، أبلغ الفريق العامل بأن الموجز الذي أعده الرئيس بشأن النقاط الرئيسية لدورة العمل العاشرة ستتولى الأمانة العامة، بالتعاون مع المكتب، وضع صيغته النهائية في مرحلة لاحقة، وسيدرج في هذا التقرير.

٣٦ - وفي جلسته الثامنة، اعتمد الفريق العامل مشروع التقرير عن دورة عمله العاشرة، بصيغته الواردة في الوثيقة [A/AC.278/2019/L.1](#).